

# الكلمات الطيبات

في

المأثور عنه الامراء والمعراج من الروايات

وفما وقع ليلتذ من الآيات البهرات

تأليف

حضرة صاحب الفضيلة مولانا الامتاذ الاكبر

﴿ الشيخ محمد بنحيت المطيعي ﴾

مفتي الديار المصرية سابقا

القاهرة

١٣٤٧ هـ

المطبعة السلفية - بمصر

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي اختار نبيه محمداً واصطفاه وأرسله لكافة الناس بشيراً ونذيراً،  
واسرى به ليلاً من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى وعرج به الى السموات  
العلي فكان فيها كما هو في الارض سراجاً منيراً، والصلاة والسلام على هذا النبي  
المعظم والسند القوي الاعظم، وعلى آله وصحبه وسائر أتباعه وحزبه

(أما بعد) فاني قد اعتدت أن أقرأ كل عام قصة الاسراء والمعراج للنبي  
السراج الوهاج، فأردت أن أكتب ما رواه الحفاظ في صحاحهم مقتصراً على  
ذلك وعلى ما جاء في كتاب الله تعالى شارحاً ما جاء في كتاب الله وفي تلك  
الروايات معرضاً عما عداها مما رواه غيرهم. فقلت والله التوفيق: ان الكلام  
في مقامين: الاول في الاسراء من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى. الثاني  
العروج به ﷺ من المسجد الأقصى الى مستوى سمع فيه صريف الأقدام، وناجاه  
ربه العليم العلام. أما الاول فقد جاء فيه قوله تعالى (سبحان الذي أسرى بعبده  
ليلاً من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لئريه من آياتنا  
انه السميع البصير) فقوله تعالى «سبحان» معناه على ما ذهب اليه بعض المحققين  
مصدر سبج يسبح تسبيحاً بمعنى نزه تنزيهاً لا بمعنى قال سبحان الله وان جاء التسبيح  
بمعنى ذلك القول. والاسراء السير بالليل خاصة والهمزة لتعديته والمفعول محذوف  
على معنى أسرى ملائكته بعبده وانما احتيج الى هذا لانه اذا كان أسرى بمعنى  
صرى لزم من كون الباء لتعديته مشاركة الفاعل للمفعول. وهذا شيء ذهب اليه  
المبرد، فاذا قلت قمت بزيد يلزم منه قيامك وقيام زيد عنده، واذا جعلت الباء  
كالهمزة لا يلزم ذلك كما لا يخفى كذا في البحر. ولا يخفى أنه لا مانع من جعله بمعنى  
صرى والباء لتعديته، وحديث مشاركة الفاعل للمفعول هنا لا يضر لان المشاركة

مضوية بمعنى المصاحبة المضوية أي انه تعالى صاحبه معه في الاسراء ( وهو معكم ايما كنتم ) غاية الامر أن المشاركة هنا بمعنى يليق به تعالى. ومصاحبة الله تعالى أما بأعائه بدون واسطة أو بواسطة ملائكته فالمضيان متحدان سواء جعلنا الباء للتعدي وأسرى بمعنى سرى، أو جعلنا الهمزة للتعدي والمفعول محذوف. وإثارة لفظ العبد للايدان بتمحضه ﷺ في عبادته سبحانه وبلوغه في ذلك أقصى الغايات ونهاية النهايات حسبا يلوح به مبدأ الاسراء ومنتهاه. والعبودية على ما نص عليه العارفون أشرف الاوصاف وأعلى المراتب وبها يفتخر المحبوب. وعن أبي القاسم سليمان الانصاري انه قال : لما وصل النبي ﷺ الى الدرجات العالية والمراتب الرفيعة أوحى الله اليه يا محمد بم شرفك ؟ قال : بنسبي اليك بالعبودية . فأنزل الله تعالى ( سبحانه الذي أسرى بعبده ) وجاء : قولوا عبد الله ورسوله . وقوله تعالى ( ليل ) ظرف لاسرى وفائدة ذكره مع أن الاسراء لا يكون الا ليل الدلالة بتنكيره على تقليل مدة الاسراء. وانها بعض من اجزاء الليل . وتحقيق ذلك على ما صرح به الفاضل اليمني نقلا عن سيويه وابن مالك ان الليل والنهار اذا عرفا كانا معياراً للتعميم وظرفاً محدوداً ، فلا تقول صحبته الليلة وأنت تريد ساعة منها الا أن تقصد المبالغة ، كما تقول أتاني أهل الدنيا لناس منهم ، بخلاف المنكر فانه لا يفيد ذلك فلما جيء بالمنكر وعدل عن تعريفه هنا علم انه لم يقصد استفراق السرى له ، وهذا هو المراد من البعضية . وقوله تعالى ( من المسجد الحرام ) المراد منه البيت الحرام أي الكعبة اذ لم يكن غيره حينذاك كما يعلم من التاريخ الصحيح . وقوله تعالى ( الى المسجد الاقصى ) هو بيت المقدس وصفه بالاقصى أي الأبعد بالنسبة الى من بالحجاز فهو أبعد المساجد التي تزار من المسجد الحرام . وأخرج الشيخان والترمذي والنسائي من حديث أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة قال : قال رسول

« **عطاء** » بينا أنا في الحجر - وفي رواية الحطيم - بين النائم واليقظان إذ أتاني آت  
 فشق ما بين هذه إلى هذه فاستخرج قلبي ففسله ثم أعيد ثم أتيت بدابة دون البقل  
 وفوق الحمار أبيض يقال له البراق فحملت عليه ، الحديث . وفي بعض الروايات  
 انه جاءه جبريل وميكائيل عليه السلام وهو مضطجع بالحجر بين عمه حمزة وابن  
 عمه جعفر فاحتملته الملائكة عليهم السلام وجاؤا به إلى زمزم فألقوه على ظهره  
 وشق جبريل صدره من ثغرة صدره إلى أسفل بطنه بغير آلة ولا سيلان دم  
 ولا وجود ألم ، ثم قال ميكائيل : ائتني بطست من ماء زمزم فأناؤه به فاستخرج  
 قلبه الشريف وفسله ثلاث مرات ثم أعاده إلى مكانه وملاً إيماناً وحكمة وخم  
 عليه ثم خرج به إلى باب المسجد ، فاذا بالبراق مسرجاً ملجماً فركبه . الخبر .  
 وروى انه كان إذ ذلك في دار فاخذه أم هاني . فقد أخرج النسائي عن ابن عباس  
 وأبو يعلى في مسنده والطبراني في كبيره من حديثها أنه **عليه السلام** كان نائماً في بيتها  
 بعد صلاة العشاء فأسرى به ورجع من ليلته وقص القصة عليها ، وقال : مثل لي  
 النبيون فصليت بهم ثم خرج إلى المسجد وأخبر به قريباً فن مصفق وواضع  
 يده على رأسه تعجباً وانكاراً . وارتد الناس ممن آمن به عليه الصلاة والسلام  
 وسعى رجال إلى أبي بكر فقال : « ان كان قال ذلك لقد صدق » ، فقالوا :  
 تصدقه على ذلك ، قال : اني أصدقه على أبعده من ذلك أصدقه بخبر السماء غدوة  
 أو روحة فسعى الصديق وكان في القوم من يعرف بيت المقدس فاستنعتوه إياه  
 فجلاله فطلق بنظر إليه وينعته لهم ، فقالوا : أما النعت فقد أصاب فيه . فقالوا  
 أخبرنا عن غيرنا فهي أم الينا هل لقيت منها شيئاً ، قال نعم : مررت بعير بني  
 فلان وهي بالروحاء وقد أضلوا بعيراً لهم وهم في طلبه وفي رحالهم قرح من ماء  
 فمطشت فأخذته وشربته ووضعته كما كان فاسألوا هل وجدوا الماء في القرح حين  
 رجعوا قالوا هذه آية . قال : ومررت بعير بني فلان وفلان وفلان راكبان قعودا

فنفّر بعيرها مني فانكسر فاسألوهما عن ذلك ، قالوا هذه آية أخرى . ثم سألوهم  
 عن العدة والاحمال والهيئات فثقلت له العير فأخبرهم عن كل ذلك وقال تقدم  
 يوم كذا مع طلوع الشمس وفيها فلان وفلان يقدمها جل أورق عليه غرارتان  
 محبطنان ، قالوا وهذه آية أخرى . فخرجوا يشدون ذلك اليوم نحو الثانية فحملوا  
 ينظرون متى تطلع الشمس ليكذبوه إذ قال قائل هذه الشمس قد طلعت ، وقال  
 آخر وهذه العير قد أنبلت يقدمها بعير أورق فيها فلان وفلان كما قال فلم يؤمنوا  
 وقالوا هذا سحر مبين . قاتلهم الله أنى يؤفكون

وقد طعن القاضي عبد الجبار فيما ذكر من الشق ونحوه بما حاصله أنه يلزم  
 على وقوعه في الصغر وقبل النبوة تقدم المعجزة على النبوة وهو لا يجوز ، ووقوعه  
 بعد النبوة وإن لم يلزم عليه ما ذكر إلا أن ما ذكر معه من حديث الغسل وادخال  
 الرأفة والرحمة والحسنة يرد عليه أن الغسل مما لا أثر له في التكميل الروحاني وإنما  
 هو لازالة أمر جسماني وأنه لا يصبح ادخال ما ذكر وحشوه قائما هو شي . يخلفه  
 الله تعالى في القلب ، وليس بشيء . فإن تقدم الحارق على النبوة جائز عندنا ونسبته  
 ارهاصا ، والأخبار كثيرة في وقوعه له عليه الصلاة والسلام قبل النبوة ، والغسل  
 بالما . كان لازالة أمر جسماني ولا يبعد أن تكون ازالته وغسل المحل ماء مخصوص  
 كما زمزم - على ما صحح في بعض الروايات ، ولذا قال البلقيني : أنه أفضل من  
 ماء الكوثر - موجبا لتبديل المزاج وهو مما له دخل في التكميل الروحاني ولذا يأمر  
 المشايخ السالكين لديهم بالرياضة التي يحصل بها تبديل المزاج . ويرشد الى ذلك  
 تغيير أحوال النفس وأخلاقها صبا وكهولة وشيخوخة . والمراد من ادخال الرأفة  
 وحشو الايمان مثلا ادخال ما به يحصل كمال ذلك وكثيراً ما يسمى المسبب باسم  
 السبب مجازاً ، ويحتمل أن يكون على حقيقته وتنجسم المعاني جائز . وقال العارف  
 ابن أبي جرة كما في المواهب اللدنية للقسطلاني ما حاصله : ان ما دل كلام النبي

عليه السلام على جوهريته وجسميته من أعيان المخلوقات التي ليس للحواس الى ادراكها سبيل هو كما دل عليه كلامه عليه السلام في نفس الامر وان الحكم من المتكلم أو نحوه عليها بالعرضية انما هو باعتبار ما ظهر له بعقله ولعقل حديقف عنده والحقيقة في الحقيقة ما دل عليه خبر الشارع المؤيد بالوحي الالهي والنور القدسي المخلق بجناحيهما في جو الحقائق الى حيث لا يسمع لنحلة العقل دندنة ولا لارواة عنه عنقنة . فلايمان والحكمة ونحوهما بما دل عليه كلام النبي عليه السلام على جوهريتها محسوسة الامعان وان حسبها من حسبها كذلك اه . والامر فيه اعتقاداً وانكاراً اليك والا أزمك الاعتقاد فما أريد أن أشق عليك ، وقال بعض الأجلة لعل ذلك من باب التمثيل إذ تمثيل المعاني قد وقع كثيراً كما مثل له عليه السلام الجنة والنار في عرض حائط مسجده الشريف ، وقائده ككشف المعنوي بالمحسوس وهو ميل الى عدم الوقوع حقيقة . وقد قال غير واحد جميع ماورد من الشق واخراج القلب وغيرهما يجب الايمان به وان كان خارقاً للعادة ولا يجوز تأويله لصلاحيه القدرة له ، ومن زعم ذلك وقع في هوة المعتزلة في تأويلهم نصوص سؤال الملكين وعذاب القبر ووزن الاعمال والصراط وغير ذلك بالنشهي . وأما حكمة ذلك مع امكان ايجاد ما ترتب عليه بدونه فقد أطالوا الكلام في بيانها في موضعه

وقد اختلف في سنته فذكر النووي في الروضة انه كان بعد النبوة بعشر سنين وثلاثة أشهر ، وفي الفتاوي انه كان سنة خمس أو ست من النبوة . ونقل عنه الفاضل الملا أمين العمري في شرح ذات الشفاء الجزم بأنه كان في الثانية السنة عشرة من المبعث ، وعن ابن حزم دعوى الاجماع على ذلك وضعف ما في الفتاوي بأن خديجة رضي الله عنها لم تصل الخمس وقد ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين وقيل كان قبل الهجرة بسنة وخمسة أشهر ، وقيل ثلاثة أشهر . ووقع في حديث شريك بن أبي نمر عن أنس انه كان قبل أن يوحى اليه عليه السلام وقد خطاه

غير واحد في ذلك . ونقل الحافظ عبد الحق في كتابه الجمع بين الصحيحين حديث شريك الواقع فيه ذلك بطوله ثم قال : هذا الحديث بهذا اللفظ من رواية شريك عن أنس زاد فيه زيادة مجهولة وأتى فيه بألفاظ غير معروفة وقد روى حديث الاسراء عن أنس جماعة من الحفاظ المتقين والأئمة المشهورين كابن شهاب وثابت البناني وقتادة فلم يأت أحد منهم بما أتى به شريك ، وشريك ليس بالحافظ عند أهل الحديث وأجاب عن ذلك محيي السنة وغيره بما ستمعه ان شاء الله تعالى . وكذا اختلف في شهره ولياته فقال النووي في الفتاوي كان في شهر ربيع الاول ، وقال في شرح مسلم تبعاً للقاضي عياض انه في شهر ربيع الآخر ، وجزم في الروضة بأنه في رجب ، وقيل في شهر رمضان ، وقيل في شوال ، وكان على ما قيل في الليلة السابعة والعشرين من الشهر وكانت ليلة السبت كما نقله ابن الملقن عن رواية الواقدي ، وقيل كانت ليلة الجمعة لمسكان فضلها وفضل الاسراء ، ورد بأن جبرائيل عليه السلام صلى بالنبي ﷺ أول يوم بعد الاسراء الظهر ولو كان يوم الجمعة لم يكن فرضها الظهر ، قاله محمد بن عمر السفيري وفيه أن العمري ذكر في شرح ذات الشفاء أن الجمعة والجنيزة وجبتا بعد الصلوات الخمس وفي شرح المنهاج للعلامة ابن حجر أن صلاة الجمعة فرضت بمكة ولم تقم بها لفقد العدد أو لأن شعارها الاظهار وكان ﷺ بها مستخفياً ، وأول من أقامها بالمدينة قبل الهجرة أسعد بن زرارة بقرية على ميل من المدينة ونقل الدميري عن ابن الاثير انه قال الصحيح عندي انها كانت ليلة الاثنين واختاره ابن المنير . وفي البحر : قيل ان الاسراء كان في سبعم عشرة من شهر ربيع الاول والرسول ﷺ ابن احدى وخمسين سنة وتسعة أشهر وثمانية وعشرين يوماً ، وحكى انها ليلة السابع والعشرين من شهر ربيع الآخر عن الجرمي . وقيل ليلة السابع والعشرين من رجب وقد اختاره الحافظ عبد القنى بن سرور المقدسي في سيرته . وبالجملة فالأقوال في هذا كثيرة . وهي على ما نقل السفيري عن

الجمهور أفضل القبالي حتى ليلة القدر مطلقا ، وقيل هي أفضل بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم ، وليلة القدر أفضل بالنسبة الى أمته صلى الله عليه وسلم ورد بأن ما كان أفضل بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فهو أفضل بالنسبة الى أمته عليه الصلاة والسلام فهي أفضل مطلقا ، نعم لم يشرع التعبد فيها والتعبد في ليلة القدر مشروع الى يوم القيامة . هكذا اختلفوا ولم يستند واحد منهم الى حديث صحيح يقتضي القطع في شيء . مما قالوا فالواجب الامساك عن تعيين وقتها واعتقاد ما جاء به القرآن والاحاديث الصحاح من انه صلى الله عليه وسلم أسرى به ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الانصي ، وان الملائكة أتوه وهو في الحجر أو في المطيم ، فتعين انه كان قبل الهجرة كما هو مقتضى ما قدمناه من رواية الشيخين في صحبيهما وغيرهما في غيرها

وقد اختلفوا أيضاً في انه كان في اليقظة أو في المنام فمن الحسن أنه في المنام وروى ذلك عن عائشة ومعاوية رضي الله عنهما ولعله لم يصح عن عائشة كما في البحر، وكانت رضي الله عنها إذ ذاك صغيرة ولم تكن زوجته عليه الصلاة والسلام وكان معاوية كافراً يومئذ . واحتج لذلك بقوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس) لأن الرؤيا تختص بالنوم لغة ووقع في حديث شريك المتقدم ما يؤيده

وذهب الجمهور الى انه في اليقظة بيدنه وروحه صلى الله عليه وسلم والرؤيا تكون بمعنى الرؤية في اليقظة كما في قول الراعي يصف صائداً :

وكبر للرؤيا وهش فؤاده وبشر قلبا كان جما بلاه

وقال الواحدى انها رؤية اليقظة ليل فقط وخبر شريك لا يعول عليه على ما نقل عن عبد الحق . وقال النووي : وأما ما وقع في رواية شريك وهو نائم وفي أخرى عنه بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان فقد يحتاج به من يجعلها رؤيا نوم ولا حجة فيه إذ قد يكون ذلك أول وصول الملك اليه وليس في الحديث

ما يدل على كونه **مطهر** نائماً في القصة كلها واحتج الجمهور لذلك بأنه لو كان مناماً ما نصجب منه قربش ولا استحالوه لأن النائم قد يرى نفسه في السماء ويذهب من المشرق الى المغرب ولا يستبعده أحد ، وأيضاً العبد ظاهر في الروح والبدن وذهبت طائفة منهم القاضي أبو بكر والبغوي الى تصديق القائلين بأنه في المنام والقائلين بأنه في اليقظة وتصحيح الحديثين في ذلك بان الاسراء كان مرتين احدهما في نومه **ﷺ** قبل النبوة فأمرى بروحه توطئة وتيسيراً لما تضعف عنه قوى البشر واليه الاشارة بقوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس) ثم أمرى بروحه وبدنه بعد النبوة. قال في الكشف وهذا هو الحق وبه يحصل الجمع بين الاخبار

وحكى المازري في شرح مسلم قولاً رابعاً جمع به بين القولين فقال كان الاسراء بجسده **ﷺ** في اليقظة الى بيت المقدس فكانت رؤية عين ثم أمرى بروحه الشريفه عليه الصلاة والسلام منه الى ما فوقه فكانت رؤياً قلب ولذا شنع الكفار عليه عليه الصلاة والسلام فوله أنيت الى بيت المقدس في ليلتي هذه ولم يشنعوا عليه قوله فيما سوى ذلك ولم يتعجبوا منه لان الرؤيا ليست محل التعجب، وليس معنى الاسراء بالروح الذهب يقظة كالانسلاخ الذي ذهب اليه الصوفية والحكماء فانه وان كان خارقاً للعادة ومحلاً لتعجب أيضاً إلا انه أمر لا تعرفه العرب ولم يذهب اليه أحد من السلف

لكن قال ابن القيم في كتابه زاد المعاد وكل هذا خبط وهذه طريقة ضعفاء الظاهرية من أرباب النقل الذين اذا رأوا في القصة لفتة تخالف سياق بعض الروايات جعلوه مرة أخرى فكلموا اخلفت عليهم الروايات عددوا الوقائع ، والصواب الذي عليه أئمة النقل ان الاسراء كان مرة واحدة بمكة بعد البعثة ويعجباً هؤلاء الذين زعموا انه مراراً كيف ساغ لهم ان يظنوا انه في كل

مرة تفرض عليه الصلاة خمسين ثم يتردد بين ربه وبين موسى حتى تصير خمسا ثم يقول : أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي ، ثم يعيدها في المرة الثانية الى خمسين ، ثم يحطها عشرا عشرا ، وقد غلط الحفاظ شريكا في الفاظ من حديث الامراء ، ومسلم أورد المسند منه ثم قال قدم وأخر وزاد ونقص ولم يسرد الحديث فأجاد رحمه الله اه وابن القيم بكلامه هذا يشير الى ما قاله الحفاظ عبد الحق في حديث شريك والى عدم قبول ما أجاب به النووي وغيره من تعدد الامراء ، والمعراج لعدم موافقته لما جاء في القصة من فرض الصلاة وغير ذلك من انكار قريش واستناعتهم المسجد الأقصى منه ﷺ وسؤالهم له عن غيرهم واخباره بما أخبرهم به وموافقة خبره للواقع فان كل ذلك مما يقطع بأن الاسراء والمعراج لم يكونا الا مرة واحدة على الوجه الذي ذكره الحفاظ في صحاحهم . فيكون في زمان واحد وفي مكان واحد ، وعلى ذلك باختلاف الروايات في المكان الذي كان فيه النبي ﷺ عند ما جاء للمكان لا يمنع من الانحداد لأن الأماكن التي جاءت في الروايات متقاربة لأن بيت أم هانئ هو بيته والاضافة اليه لادنى ملابسة كما أن الملكين أتياه في الحجر محمول على أن ذلك بعد أن حملاه من بيت أم هانئ الى الحجر وكل هذه الاماكن في الحرم ومتقاربة . وكذلك رواية أنه كان معه رجلان عمه وابن عمه لا تعارضها الرواية التي لم تذكر ذلك لان الزيادة ناطقة والرواية الأخرى ساكنة عن الزيادة والساكنة لا يعارض الناطقة فكان المعول عليه هو ما ذكرناه من أن الاسراء والمعراج لم يكونا الا مرة واحدة وانه كان مضطجعا بين عمه وابن عمه في بيت أم هانئ . ولذلك قال الاكثر ان المعراج كالاسراء بالروح والبدن ولا استحالة في ذلك . وما قاله الفلاسفة من امتناع الحرق والالتئام على الافلاك ووجود كرات نارية وغير ذلك مما يمنع الوصول الى السماء قد تبين كذبه ، وان

الافلاك ليست أجساماً صلبة وأنه لا استحالة في قبولها الحرق والالتهام ، وان كون هناك كرة نارية لم يثبت بل القدي ثبت خلافه وان الكواكب هي التي تسبح في أفلاكها كما قال تعالى « كل في فلك يسبحون » فنسب السباحة التي هي السير مع الانبساط كسباحة السمك في الماء. كما قاله ابن عباس الى الكواكب دون الافلاك ولا استحالة أيضاً من حيث بعد المسافة مع قصر الزمن جداً ولا غرابة فيه ألا ترى أنه قد ثبت بالهندسة أن مساحة قطر جرم الأرض ألفان وخمسمائة وخمسة وأربعون فرسخاً ونصف فرسخ وان مساحة قطر كرة الشمس خمسة أمثال ونصف مثل لقطر جرم الأرض وذلك أربعة عشر ألف فرسخ وان طرف قطرها المتأخر يصل موضع طرفه المتقدم في ثلثي دقيقة فتقطع الشمس بحركة الأرض على المعروف الآن أو بحركة الفلك الأعظم على رأي القدماء أربعة عشر ألف فرسخ في ثلثي دقيقة من ساعة مستوية والله تعالى القادر على جميع الممكنات قادر على أن يخلق مثل هذه الحركة السريعة في بدن النبي ﷺ وفيما يحمله عليه الصلاة والسلام

والآية وان لم تعرض لانه ﷺ كان في الاسراء به محمولاً على شيء. لكن صحت الاخبار بأنه ﷺ أسرى به على البراق من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فيلتحق بيانا لما أجهلته الآية

وقد ذكر الثعالبي في تفسيره في وصف البراق أنه كان اذا أتى على واد طالت يدها وقصرت رجلاه واذا أتى على عقبة طالت رجلاه وقصرت يدها وكانت المسافة في غاية الطول . ففي حقائق الحقائق كانت المسافة من مكة الى المقام القدي أوحى الله تعالى فيه الى نبيه عليه الصلاة والسلام ما أوحى قدر ثلاثمائة ألف سنة وقيل خمسين ألفاً وقيل غير ذلك ، وكيف يمكن أن يكون أدنى اشتباه في ذلك فضلا عن الاستحالة وقد كان معه ﷺ جبريل وهو الذي

كان هبوطه على الأنبياء عليهم السلام وصعوده في أسرع من رجعة الطرف ، فهو لعمرى أسرع من حركة ضياء الشمس على ما قررره في الحكمة الجديدة . وإنما يستغرب ويستبعد لو كان ﷺ ماشياً على قدميه أما إذا كان محمولا على البراق وهو من الملائكة ومعه جبريل وهو منهم وقد علمت مقدار مدة هبوطه الى الانبياء ورجوعه الى السماء . والملائكة أنوار الهبة أقوى من ضياء الشمس فهم أسرع سيرا منه كما لا يخفى

ومن صرح بأن الاسراء والمعراج كان بالجسد والروح خاتم الولاية سيدي محمد بن عربي الحاتمي المشهور بحجي الدين ، فقال في الباب السادس عشر بعد الثلاثمائة : اعلم أيها الولي الحليم نور الله بصيرتك أن رسول الله ﷺ لما كان خلقه القرآن وتخلق بالاسماء وكان الله سبحانه وتعالى ذكر في كتابه العزيز انه تعالى استوى على العرش على طريق التمدح والثناء على نفسه اذ كان العرش أعظم الاجسام فجعل لنبية عليه الصلاة والسلام من هذا الاستواء نسبة على طريق التمدح والثناء عليه حيث كان أعلى مقام ينتهي اليه من أسرى به من الرسل وذلك يدل على أنه أسرى به ﷺ بجسمه ، ولو كان الاسراء به رؤيا لما كان الاسراء والوصول الى هذا المقام تمدحا ، ولا وقع من الاعراب في حقه إنكار على ذلك ، لأن الرؤيا يصل الانسان فيها الى مرتبة رؤية الله تعالى وهي أشرف الحالات وفي الرؤيا ما لها ذلك الموقع من النفوس اذ كل انسان بل الحيوان له قوة الرؤيا فقال ﷺ عن نفسه على طريق التمدح لانه جاء بحرف الغاية وهو حتى فذكر أنه أسرى به حتى ظهر لمستوى يسمع فيه صريف الاقلام وهو قوله تعالى ( ليريه من آياتنا انه هو السميع البصير ) والضبير في أنه يعود على محمد ﷺ فانه أسرى به فرأى الآيات وسمع صريف الاقلام فكان يرى الآيات ويسمع منها ما حظه

السمع وهو الصوت فانه عَمَّرَ عنه بالصريف ، والصريف الصوت . وبعد أن استدل على أن الصريف معناه افة الصوت قال : فدل على أنه بقي له من الملكوت قوة ما لم يصل اليه بجسمه من حيث هو راء ولكن من حيث هو سميع فوصل الى مسمع أصوات الاقلام وهي تجري بما يحدث الله في العالم من الاحكام فهذه الاقلام رتبة ادون رتبة القلم الاعلى ودون اللوح المحفوظ فان الذي كتبه القلم الاعلى لا يتبدل وسمي اللوح المحفوظ من المحو فلا يمحى ما كتب فيه وهذه الاقلام تكتب في ألواح المحو والاثبات وهو قوله تعالى ( يحو الله ما يشاء ويثبت ) ومن هذه اللوحات تنزل الشرائع والصحف والكتب على الرسل صلوات الله عليهم وسلامه ، فلهذا يدخل في الشرائع النسخ ويدخل في الشرع الواحد النسخ في الحكم وهو عبارة عن انتهاء مدة الحكم لا عن البداء فان ذلك يستحيل على الله تعالى ومن هنا كان يتردد عليه السلام في شأن الصلوات الخمسين لما فرضت عليه بين موسى وبين ربه الى هذا الحد كان منتهاه فيمحو الله عن امة محمد صلى الله عليه وسلم ما شاء الله من تلك الصلوات التي كتبها في هذه اللوحات الى أن اثبت منها هذه الخمسة وأثبت لمصلحتها أجر الخمسين وأوحى اليه أنه لا يبدل القول لديه فارجع بعد ذلك من موسى في شأن هذا الامر ومن هذه الكتابة ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده . انتهى المقصود من هذا الباب مما يتعلق بالاسراء .

واما ما يتعلق بالمعراج فبعد ان بين رضى الله عنه في الباب الرابع عشر بعد الثمانمائة ما يتعلق بمعارج الملائكة وانه لا يعرج من الملائكة الا من نزل وان لهم بنظرهم الى الحق في كل شيء . ينزلون اليه فعم على اللوام إذا توجهوا لا يتوجهون الا الى الحق وللحق صفة العلو على الاطلاق فهم من حيث نظرهم الى ما ينزلون اليه يقال تنزل الملائكة ومن حيث أنهم ينظرون الى الحق سبحانه

وتعالى يقال نخرج الملائكة ، فهم في نزولهم أصحاب عروج فنزلهم الى الخلق  
هروج الى الحق قال : ثم إن الله عين للرسول معارج يعرجون عليها وهم أتباع  
الاتباع فان الرسول تابع للملك والولي تابع للرسول ولهذا قيل للرسول ( ولا  
تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى اليك وحيه ) فهو مصغ تابع للملك ونحن  
مع الرسول بهذه المثابة فاذا نزل الملك بالوحي على الرسول وتلقاه منه القاه  
الرسول على التابع وهو الصاحب فتلقاه منه فاذا عرج الملك عرج بذاته لانه  
رجوع الى أصله وإذا عرج الرسول ركب البراق فعرج به البراق بذاته وعرج  
الرسول لعروج البراق بحكم التبعية والحركة القسرية فكان محمولا في عروجه حمله  
من عروجه ذاتي فتميز عروج الرسول عن عروج الملك ثم انه لما وصل الى  
الذي لا يتعداه البراق وليس في قوته أن يتعداه تدلى الى الرسول الرفرف فنزل  
عن البراق واستوى على الرفرف وصعد به الرفرف وفارقه جبريل فسأله الصحبة  
فقال انه لا يطيق ذلك وقال له « وما لنا الا له مقام معلوم » فلو أراد الحق صعوده  
فوق ذلك المقام لكان محمولا مثل ما حمل الرسول ﷺ ولما وصل المعراج الرفرفي  
بالرسول ﷺ الى مقامه الذي لا يتعداه الرفرف زج به في النور زجة غمره النور  
من جميع نواحيه وأخذته الحال فصار يتمايل فيه تمايل السراج اذا هب عليه نسيم  
رقيق بمله ولا يطفئه ولم يرعه أحداً يأنس به ولا يركن اليه وقد أعطته المعرفة  
انه لا يصح الانس الا بالمناسب ولا مناسبة بين الله وعبدته وإذا أضيفت المؤانسة  
فأما ذلك الى وجه خاص يرجع الى السكون فأعطته ﷺ هذه المعرفة الوحشة  
لانفرادة بنفسه وهذا مما يدل أن الاسراء كان بجسمه ﷺ لان الارواح  
لا تتصف بالوحشة والاستيحاش فلما علم الله ذلك منه وكيف لا يعلمه وهو الذي  
خلقه في نفسه وطلب عليه السلام الدنومنه بقوة المقام الذي هو فيه فنودى  
بصوت يشبه صوت أبي بكر تأنيسا له به اذ كان أنيسه في المعبود فحن لذلك

وأنس به وتعجب من ذلك اللسان في ذلك الموطن وكيف جاءه من العلو وقد تركه في الارض وقيل له في ذلك النداء يا محمد تف ان ربك يصلي فأخذه بذلك الخطاب انزعاج وتعجب كيف تنسب الصلاة الى الله تعالى فتلا عليه في ذلك المقام ( هو الذي يصلي عليكم وملائكته ) الآية فعلم ما أراد بنسبة الصلاة الى الله فسكن روحه ﷺ مع كونه سبحانه وتعالى لا يشغله شأن عن شأن ولكن قد وصف نفسه بأنه لا يفعل أمراً حتى يفرغ من أمر آخر فقال ( سنفرغ لكم أيها الثقلان ) فمن هذه الحقيقة قيل له ﷺ تف ان ربك يصلي أي لا يجمع بين شغلين يريد بذلك العناية بمحمد ﷺ حيث يقبمه في مقام التفرغ له فهو تنبيه على العناية به والله أجل وأعلى في نفوس العارفين به من ذلك فان الذي ينال الانسان من التفرغ اليه أعظم وأمكن من الذي يناله من ليس له حال التفرغ اليه لان تلك الامور تجذبه عنه فهذا في حال النبي ﷺ وتشریفه فكانه معه في هذا المقام بمنزلة ملك استدعى بعض عبيده ليقر به وبشرفه فلما دخل حضرته وقعد في منزلة طلب أن ينظر الى الملك في الامر الذي وجه اليه فيه فقيل له تربص قليلا فان الملك في خلوته يعزل لك خلعة تشریف يخلفها عليك فما كان شغله عنه الا به ولذلك فسر له صلاة الله بقوله تعالى ( هو الذي يصلي عليكم ) فشرّف بأن قيل له انما غاب عنك من أجلك وفي حقك فلما أدناه تدلى اليه فأوحى الى عبده ما أوحى ما كذب الفؤاد ما رأى العين أى تجلى له في صورة علمه به فلذلك أنس بمشاهدة من علمه فكان شهود تأنيس في ذلك المقام . فقد علمت مما أبنته لك معارج الرسل من معارج الملائكة صلوات الله على الجميع فلهذا المعراج خطاب خاص تهطيه خاصية هذا المعراج بمخاصية ما عنده وخاصيته ما تنفرد به الرسالة فكان الولي اذا عرج به فيه يكون رسولا وقد أخبر رسول الله ﷺ ان باب الرسالة والنبوة قد أغلق فتبين لك ان هذا المعراج لاسبيل

للولى اليه البتة ألا ترى النبي ﷺ في هذا المعراج قد فرضت عليه وعلى أمته  
 خمسون صلاة فهو معراج تشريع وليس للولى ذلك فلما رجع الى موسى عليه  
 السلام قال له راجع ربك يخفف عن أمتك الحديث الى أن صارت خمسا بالفعل  
 وبقيت خمسين في الأجر والمنزلة عند الله والحديث صحيح في ذلك وفيه طول  
 الى آخر ما أطلت به في هذا الباب من بيان معارج الاولياء وان الانبياء والرسل  
 يشاركون الاولياء في معارجهم باعتبار أنهم أولياء لا باعتبار أنهم أنبياء ورسول  
 وإن براق الاولياء أعمالهم ورفرفهم صدقهم فيكون له ذلك معراجا ورفرفا معنويا  
 يناله فيه ما تعطيه خواص المهم من مراتب الولاية والتشريف

واياك أن تظن أن هناك طي مسافة على نحو ما يثبته الصوفية وبعض الفقهاء  
 للاولياء كرامة وقد جهل بعض الحنيفة مثبته لهم وكفرهم آخرون وليس له وجه  
 ظاهر بل ربما يلزم مثبته القول بتدخل الجواهر . والفلاسفة والمتكلمون سوى  
 النظام يحولونه ويبرهنون على استحالة ، وادعى بعضهم الضرورة في ذلك وقالوا  
 المنع مكابرة

وأما أمرى به ﷺ ليلا لمزيد الاحتفال به عليه الصلاة والسلام فان  
 الليل وقت الخلوة والاختصاص ومجالسة الملوك ولا يكاد يدعو الملك لحضرته  
 ليلا إلا من هو خاص عنده وقد أكرم الله تعالى فيه قوما من أنبيائه بأنواع  
 الكرامات وهو كالأصل للنهار ، وأيضا الاحتفاء فيه لانه قصد أبلغ من الاحتفاء  
 في النهار وأيضا قالوا ان المسافر يقطم في الليل مالا يقطم في النهار ومن هنا  
 جاء : عليك بالليلة فان الارض تطوى بالليل مالا تطوى بالنهار . وأيضا أمرى  
 به ليلا ليكون ما يعرج اليه من عالم النور المحض أبعد عن الشبه بما يعرج منه  
 من عالم الظلمة وذلك أبلغ في الاعجاب . وقال ابن الجوزى في ذلك ان النبي  
 ﷺ سراج والسراج لا يوقد الا ليلا وبدر وكذا مسير البدر في الظلم الى غير

ذلك من الحكم التي لا يعلمها الا الله تعالى  
ولم تنص الآية على دخوله ﷺ في المسجد الاقصى ، الا أن الاخبار  
الصحيحة نصت على ذلك

وقوله سبحانه ( الذي باركنا حوله ) صفة مدح للمسجد الاقصى ، وفيها  
ازالة اشتراك عارض . وبركته بما خصه الله به من كونه متعبد الانبياء عليهم  
السلام وقبلة لهم وكثرة الانهار والاشجار حوله . وفي الحديث انه تعالى بارك فيما  
بين العريش الى الفرات وخص فلسطين بالتهديس . وقيل بركته أن جعل الله  
مياه الارض كلها تنفجر من تحت صخرته . قال الالوسي والله أعلم بصحة ذلك  
وهو أحد المساجد الثلاثة التي تشد اليها الرحال والاربعة التي يمنع من دخولها  
الدجال فقد أخرج أحمد في المسند ان الدجال يطوف الارض الأربعة مساجد:  
مسجد المدينة ومسجد مكة والاقصى والطور . والصلاة فيه مضاعفة ، فقد أخرج  
أحمد أيضا وأبو داود وابن ماجه عن ميمونة مولاة رسول الله ﷺ انها قالت:  
يا نبي الله أفننا في بيت المقدس ، قال أرض المحشر والمنشر اتوه وصلوا فيه فان  
صلاة فيه بألف صلاة ، وفي رواية لاحد عن بعض نسائه عليه الصلاة والسلام  
انها قالت يا رسول الله فان لم تستطع احدا ان تأتية قال اذا لم تستطع احدا كن  
أن تأتية فلتبعث اليه زيتا يسرج فيه فان من بعث اليه بزيت يسرج فيه كان كن  
صلى فيه ، وروى بعضه أبو داود

وهو ثاني مسجد وضع في الارض لخبر أبي ذر: قلت يا رسول الله أي مسجد  
وضع في الارض أولا قال المسجد الحرام قلت ثم أي قال المسجد الاقصى قلت  
كم بينهما قال أربعون سنة ثم أينما أدر كنتك الصلاة فصل فان الفضل فيه  
وقد أسسه يعقوب بعد بناء ابراهيم عليه السلام الكعبة بما ذكر في الحديث  
وجده سليمان أو أتم تجديد أبيه عليهما السلام بعد ذلك بكثير . والكلام فيما

يتعلق بذلك مفصل في محله . وقوله تعالى ( لثريه من آياتنا ) أي اترفعه الى السماء حتى يرى ما يرى من العجائب العظيمة: فقد صح أنه عليه الصلاة والسلام قد عرج به من صخرة بيت المقدس واجتمع في كل سماء مع نبي من الانبياء عليهم السلام كما في صحيح البخاري وغيره واطلع عليه الصلاة والسلام على أحوال الجنة والنار ورأى من الملائكة ما لا يعلم عندهم الا الله تعالى ( انه هو السميع البصير ) يجوز أن يكون الضمير له تعالى كما هو الاظهر وعليه الاكثر فيطابق قوله تعالى ( بعبده ) ويؤيد ذلك الاختصاص بما يوقع هذا الالنفات أحسن موافقه وينطبق عليه التعليل أتم انطباق . فان المعنى قرأ به وخصه بهذه الكرامة لانه سبحانه مطلع على أحواله وعالم باستحقاقه لهذا المقام أو أنه تعالى هو السميع لأقوال ذلك العبد البصير بأفعاله وبكونها مهذبة خالصة عن شوائب الهوى مقرونة بالصدق والصفاء مستأهلة للقرب والزلفى . ويجوز أن يكون الضمير له ﷺ ويكون المعنى ان هذا العبد هو السميع لسكلامنا البصير لذاتنا أو أن العبد الذي شرفته بهذا التشريف هو المستأهل له فانه السميع لاوامري ونواهي العامل بهما البصير الذي ينظر بنظرة العبارة في مخلوقاتي فيعتبر أو البصير بالآيات التي أريناه إياها كقوله تعالى ( ما زاغ البصر وما طغى ) وأيد هذا بمطابقة الضمائر العائدة عليه ﷺ وكذا لما عبر به عنه من قوله سبحانه عبده ولعل السر في مجيء الضمير محتملا للأمرين - كما قال الطيبي الاشارة الى أنه ﷺ انما رأى رب العزة وسمع كلامه به سبحانه كما في الحديث القدسي ( بي بسمع وبى يبصر ) وأما أتى بضمير الفصل اما لان سماعه تعالى بلا اذن وبصره بلا عين على نحو لا يشاركه فيه تعالى أحد ، واما للاشعار باخصاصه ﷺ بتلك الكرامة ( وهذا هو المقام الثاني ) وهو عروجه الى السماء وهو ثابت بالقرآن وبالاحاديث الصحيحة . أما القرآن فقد قال تعالى ( والنجم اذا هوى ) أي

أقسم بالنجم اذا غرب وقيل اذا طلع ( ما ضل صاحبكم وما غوى ) أي ما عدل عن طريق الحق وما اعتاد باطلا قط فنفي عنه الضلال لبيان انه على الصواب في أقواله وأفعاله ونفي عنه النفي الذي هو الجهل مع اعتقاد فاسد وان كان داخلا فيما قبله للاعتناء بالاعتقاد وللإشارة الى انه هو الذي عليه المدار في النجاة وصحة الاعمال، والخطاب لقريش. وأورده تعالى بعنوان صاحب لهم للايدان بوقوفهم على تفاصيل أحواله الشريفة واحاطتهم خبراً براءته صلى الله عليه وسلم مما نفى عنه بالكلية وبانصافه عليه الصلاة والسلام بغاية الهدى واتباع الحق والسداد والرشاد فان طول صحبتهم له عليه الصلاة والسلام ومشاهدتهم لمحاسن شؤونه العظيمة مقتضية لذلك حتماً ففي ذلك تأكيد لاقامة الحجّة عليهم، وانما أقسم هنا بالنجم اذا غرب أو طلع للإشارة الى أن محمداً صلى الله عليه وسلم هو النجم الذي يهتدى به فكيف يمكن أن يكون ضالاً وغايباً ( وما ينطق عن الهوى ) أي النبي صلى الله عليه وسلم ما يصدر نطقه فيما أتاكم به من جهته عز وجل كما قرآن أو من القرآن عن هوى نفسه ورأيه أصلاً ( ان هو الا وحى يوحى ) أي ما الذي ينطق به الا وحى من الله عز وجل يوحى الله سبحانه اليه ( علمه شديد القوى ذو مرة ) أي علم صاحبكم وهو محمد صلى الله عليه وسلم جبريل الذي هو شديد القوى كما قاله ابن عباس وقادة والربيع . فان جبريل عليه السلام هو الواسطة في ابداء الخوارق وناهيك دليلاً على شدة قوته انه قام قرى قوم لوط من الماء الاسود الذي نحت الثرى وحملها على جناحه ورفها الى السماء ثم قلبها وصاح بنمود صبيحة فأصبحوا جائعين. وكان هبوطه على الانبياء عليهم السلام وصعوده في أسرع من رجعة الطرف فهو لعمرى أسرع من حركة ضياء الشمس على ما قرره في المسكنة الجديدة ، والذي هو ذو مرة أى حصافة واستحكام في العقل ففي الاول وصفه بالقوة في الفعل وفي هذا وصفه بقوة النظر والعقل وهو كناية عن ظهور الآثار البدعية . ( فاستوى ) أى فاستقام جبريل

على صورته الحقيقية التي خلقه الله تعالى عليها وذلك عند غار حراء في مبدأ النبوة وكان له عليه السلام - كما في حديث الامام أحمد وعبد بن حميد وجماعة عن ابن مسعود - ستائة جناح كل جناح منها بسد الافق فالاستواء ههنا بمعنى اعتدال الشيء في ذاته كما قاله الراغب وهو المراد بالاستقامة أيضا ، وليس المراد منه ضد الاعوجاج ومن ذلك استوى الثمر بمعنى نضج ، بمعنى استوى جبريل مع محمد عليهما السلام ليلة المعراج ( وهو بالافق الاعلى ) أي وجبريل بالافق الاعلى وهو الجهة العليا من السماء المقابلة للناظر وأصل معنى الافق الناحية . وما ذكره أهل الهيئة معنى اصطلاحى لم

واختلف في الضمير فقبل عائذ الى النبي ﷺ والضمير في استوى عائذ الى جبريل عليه السلام وجوز العكس ولا يخفى ما في ذلك من نشبت الضمائر فالاقرب أن كل الضمائر عائذة الى جبريل عليه السلام ( ثم دنا فتدلى ) أي قرب جبريل من النبي ﷺ فتعلق جبريل في الهواء ، ومنه تدات الثمرة ودلى رجله من السرير ، والدوا الى الثمر المعلق كعناقيد العنب ( فكان قاب قوسين أو أدنى ) أي فكان جبريل عليه السلام قريباً منه ﷺ مقدار قوسين ، وفيه اشارة الى ما كانت العرب تفعله في الجاهلية اذا تحالفوا فانهم كانوا يخرجون قوسين وبلصقون احدهما بالآخرى فيكون القاب ملاصقا للآخر حتى كأن القوسين ذاتا قاب واحد ثم يتزعمونها معا ويرمون بهما سهما واحدا فيكون ذلك اشارة الى أن رضا أحدم رضا الآخر وسخطه سخطه لا يمكن خلافه . ولا يخفى حسن موقع هذا الكلام في هذا الموضع ودلالته على شدة الاتصال بين النبي ﷺ وجبريل عليه السلام ( فأوحى الى عبده ما أوحى ) أي فأوحى جبريل الى عبدالله الذي أوحاه اليه ، وأبهم الوحي للتفخيم ، ويجوز عود الضمير في قوله ما أوحى الى الله تعالى ، أي أوحى جبريل الى عبدالله ما أوحاه الله الى جبريل ، والاول مروى